العملُ التطوُّعيُّ في الإسلامِ

■ الشَّيخ حسن أحمد الهادي[1]

ملخّص

ينظـرُ الإسـلامُ إلى العَمَلِ والْعَامِـل نظرةَ احـترامٍ وتكريمٍ وإجلال، وقد قرَنَ الإسـلامُ العَمَل بالجهادِ، وبرزَ أئمَّةُ الهدى(ع) في سـعيهم وعملِهم، فعملوا بأيديهم، وبيَّنوا للناسِ شرفَ العَمَلِ وقيمته. والعملُ التطوُّعيُّ عبارةٌ عن جهدٍ يبذلُه الإنسانُ بكاملِ رغبته وإرادته واختياره، بهدفِ جلبِ المصلحةِ أو المنفعةِ للآخر، أو درءِ المفسدةِ ورفعِ الضَّررِ عنه، عن رضا ومحبَّةٍ ودونَ مقابلٍ ماديٍّ أو معنويٍّ، بقصدِ التَّقرُّبِ إلى الله.

ويمكـنُ تحديدُ غايةِ العملِ التطوُّعي في الإسـلامِ بتأسـيسِ ثقافةِ أعـمالِ البرِّ التبرُّعيِّ والخـيرِ المطلقِ في المجتمعِ الإسـلاميِّ، وتكريسِ ثقافةِ التَّكافـلِ الاجتماعيِّ الطَّوعيِّ، وإيجادِ التَّماسـكِ الاجتماعـيِّ والأسريِّ، وإصلاحِ أحوالِ النَّاسِ. ولقـد وردَ في الشَّريعةِ الإسـلاميَّةِ كثيرٌ من التَّشريعـاتِ أو الأعمالِ المرتبطةِ بمصاديقِ العمـلِ التطوُّعيِّ أو التي تؤسِّـسُ للعمـلِ التطوُّعيِّ أو لهـا صلةٌ مباشرةٌ أو غـيرِ مباشرةٍ به. ومـن التَّشريعاتِ التي تهيِّـئ أرضيَّةَ العملِ التطوُّعيِّ: الهديَّةُ أو الهبةُ، والصَّدقاتُ المسـتحبَّةُ، والوقفُ الخيريُّ، والوصيَّة، والعاريةُ، والصَّدقةُ الجاريةُ.

الكلمات المفتاحية: العمل التَّطوُّعي، الْعَامِل، التكافل، التَّماسـك، الصَّدقات المستحبَّة، الوقف الخيريُّ، المجتمع.

---

١ - أستاذ في الحوزة العلمية، وباحث في الفكر الإسلامي، لبنان.

المقدِّمة

العملُ دعامةُ الحياة وقوامُها، وأساسُ أُلفة المجتمعات واستقرارها، ووسيلةُ نمائها وازدهارها، وثمرتُه الثَّواب في الدُّنيا والأخرى، قال تعالى: ﴿**فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ**﴾ [النحل: ٩٧]. ويكفي الْعَامِل شرفًا أنَّ الله -سبحانه وتعالى- ذكر العَمَل في القرآن الكريم في (٣٦٠ آية) من آيات كتابه المجيد، وهي تتضمَّن أحكامًا شاملة للعمل وتقديرَ الْعَامِل وعقوبته ومثوبته، ويكفي الْعَامِل فخرًا أنَّ الله -تعالى- قرَن العَمَل بأفضل العبادات فقال تعالى: ﴿**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [الجمعة: ١٠]. فكان العَمَل وطلب الحلال سُنَّةً أجراها الله، ومجهودًا شرعيًّا يقوم به الإنسان لتحقيق عمارة الأرض التي استُخلف فيها، ونُدب للاستفادة ممَّا سخَّره الله له؛ حيث قال تعالى: ﴿**وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [الجاثية: ١٣]. وإذا لاحظنا بُنيان الاقتصاد في أيِّ مجتمعٍ من المجتمعات، فسنجد أنَّ له أساسًا يرجع إليه. هذا الأساس نختصره بكلمتَي العَمَل والْعَامِل؛ لأنَّ الهيكل الاقتصاديَّ بلا عملٍ هو ركودٌ وانهيارٌ، واضمحلالٌ وموتٌ، من هنا صارت حياة أيِّ شعبٍ مرهونةً بالْعَامِل والعَمَل. وإنَّنا لو تدبَّرنا في آيات القرآن الكريم، وأحاديث النَّبيِّ الأكرَم ﷺ، والأئمَّة المعصومين عليهم السلام، سوف لا نجد أيَّ تعارضٍ بين انهماك العبد في عمله المادِّيِّ وتوفير سُبُل معيشته؛ من خلال الكسب والإنتاج، وبين العبادة والعَمَل للحياة الآخرة، فإنَّ الصِّلة بين الدنيا والآخرة وثيقةٌ.

ويظهر للمتتبِّع في الأدلَّة الشرعية وسيرة النَّبي ﷺ وأهل بيته عليهم السلام، والفتاوى الفقهية، أنَّ العمل من التكاليف التي أمرت بها الشريعة الإسلامية، واعتبرته من الثَّوابت التي تحفظ النِّظام العامَّ للمجتمع، بل وتقوم المجتمعات به، ولم تقتصر في هذا على العمل الواجب بالمعنى المصطلح، بل حثَّت على العمل التطوُّعي والمندوب أيضًا.

أوَّلًا: نظرةُ الإسلامِ للعملِ والْعَاملِ

العَمَلُ ميدانٌ واسع ومتشـعِّب، ومتعدِّد الأغراض، ولعلَّ أحسن ما يقال فيه: إنَّه كلُّ ما يزاوله الإنسان من أنشطة زراعيَّة أو صناعيَّة، أو تجاريَّة، أو مهنيَّة، أو غيرها؛ بغيةَ أيِّ هدف يُراد تحقيقه. ومن المسلَّم به أنَّ حياة الناس لا تقوم إلَّا على العَمَل، والعَمَل يختلف سعةً وتنوُّعًا من عصرٍ إلى عصر؛ حسب اختلاف أحوال الناس واحتياجاتهم وقدراتهم.

وينظر الإسـلامُ إلى العَمَل والْعَامِل نظرة احترامٍ وتكريمٍ وإجـلال، ولهذه النظرة في دين الله مظاهـرُ كثيرة، منها أنَّ الإسـلام قرَن العَمَـل بالجهاد الذي هو بابٌ من أبـواب الجنَّة، فتحه الله لخاصَّة أوليائه، فقال -سـبحانه- في مُحكم كتابه: ﴿**وَآخَـرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**﴾ [المزمل: ٢٠]. كما أنَّ التفاوت في قيم البشر أساسه أعمالهم، سـواء في الدنيا أو الآخرة، وفي ذلك يقـول ربُّنا -تبارك وتعالى-: ﴿**وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ**﴾ [الأنعام: ١٣٢]، فالعمل مصدر القيمة الإنسـانيَّة. وأمَّا المادَّة، فالإنسـان بعملِه هو الذي يُضفي عليها قيمتَها بما يجريه بشـأنها مـن عمليَّات تصنيع، وإنتاج، واستهلاك، وتداول، فالمادَّة لن تكون لها قيمة إلَّا بالإنسان وبعمل الإنسان.

وإذا كان العمل مصدرًا من مصادر القيَم السامية، فإنَّه أيضًا وسيلة كسب الفرد، ومصدر رزقه، ودخله الذي يُعوِّلُ عليه في معيشـته، وقد هيَّأ الله لنا سُبل العيش، وكسب الرزق، فقال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ**﴾ [الأعراف: ١٠]، ولكنَّ تحقيق ذلك منوطٌ بالسـعي والعمل؛ لذا يقول الحقُّ -تَبَارَكَ وَتَعَـالَى-: ﴿**هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُـوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**﴾ [الملك: ١٥]. كما أنَّ الربَّ -عزَّتْ آلاؤه- جعل العَمَل نعمةً تستحقُّ شكرَ المُنعم، فقال سبحانه وتعالى: ﴿**لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْـكُرُونَ**﴾ [يس: ٣٥]. والعمل الصَّالح طريقُ فلاح المؤمن ونجاحه، وهو دليلٌ على صدق إيمانه، وقد جعل الله سبحانه الإنسان المؤمن يرث الكرامةَ والخلود في الجنَّة بالعمل الصالـح، قال تعالى: ﴿**وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾ [الزخرف: ٧٢]، وفي ذلك دعوةٌ عظيمة للعمل، لا تخفى على من تدبَّر آيات الله البيِّنات.

وكذلك السنَّة النبويَّة المباركة اعتبَرت العَمَل جهادًا مَرْضيًّا، والساعي فيه وإليه إنَّما هو يسعى في سبيل الله تعالى، كما أكَّدت الروايات الشريفة، الورادة عن أهل بيت الرَّحمة، أنَّ أجر الْعَامِل

كأجر المجاهد في سبيل الله، فعن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: «الكادُّ على عياله كالمجاهد في سبيل الله»[1]. هذا فضلاً عن كون النَّبيِّ الأكرم صلى الله عليه وآله قد جعَل الإرهاق والإجهاد الذي تسبِّبه مباشرةُ الأعمال من مُكفِّرات الخطايا والذُّنوب، فقال صلى الله عليه وآله: "مَن باتَ كالًّا من طَلَبِ الحلال، باتَ مَغفُورًا لَهُ"[2]. وروي عنه صلى الله عليه وآله أنَّه قال: "العِبادَةُ سَبعونَ جُزءًا، أفضلُها طَلَبُ الحلال"[3].

وفي هذا بيانٌ واضحٌ لعظيم منزلة العَمَل، وإعلاءٌ لمكانته في الإسلام، فقد حثَّ عليه، ورغَّب فيه، "وقيَّمه بقيمة كبيرة، وربط به كرامة الإنسان وشأنه عند الله، وحتَّى إنَّه ربطه بعقله، وبذلك خلق الأرضيَّة البشريَّة الصَّالحة لدفع الإنتاج وتنمية الثَّروة، وأعطى مقاييس خلقيَّة، وتقديرات معيَّنة عن العَمَل والبطالة، لم تكن معروفةً من قبله. وأصبح العَمَل في ضوء تلك المقاييس والتقديرات عبادةً يُثاب عليها المرء. وأصبح العَامِل في سبيل قوَّته أفضل عند الله تعالى من المتعبِّد الذي لا يعمل، وصار الخُمول أو الترفُّع عن العَمَل نقصًا في إنسانيَّة الإنسان، وسببًا في تفاهته"[4].

ولو تصفَّحنا التَّاريخ لوجدنا أنَّ أنبياء الله تعالى وأولياءه الصَّالحين عليهم السلام كانوا مثالاً يُحتذى وأُسوةً صالحةً، لكلِّ من يعمل دائبًا، ويؤمِّن متطلِّبات الحياة بعرق الجبين، فقد أعاروا العَمَل أهمِّيَّةً بالغةً، وعَدُّوا ثوابه أعظم من ثواب المجاهدين في سبيل الله تعالى؛ إذ أشار الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام إلى هذا الأمر بقوله: «الذي يَطلُبُ مِن فَضلِ اللهِ ما يَكُفُّ بِهِ عيالَهُ، أعظَمُ أجرًا مِن المجاهدِ في سبيلِ اللهِ»[5].

ثانيًا: الْعَمَلُ في حياةِ أهلِ البيت عليهم السلام وسيرتِهم

لقد برز أئمَّة الهدى ومصابيحُ الأمَّة عليهم السلام في سعيهم وعملهم، فقد عملوا بأيديهم، وبيَّنوا للناس شرف العَمَل وقيمته، فهذا الإمام الكاظم عليه السلام كان يعمل في أرضٍ له، وقد استنقعت قدماه في العرَق، فقال له علي بن أبي حمزة: جُعلت فداك، أين الرجال؟ فقال عليه السلام: «يا عَليُّ، قَد عَمِلَ

١ - الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج٥، ص٨٨.
٢ - الشيخ محمد بن علي الصَّدوق: الأمالي، ص٣٦٤.
٣ - الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج٥، ص٧٨.
٤ - السيد محمد باقر الصدر: اقتصادنا، ص٦١٨.
٥ - الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج٥، ص٨٨.

باليـدِ مَن هُو خيرٌ منِّـي في أرضه، ومـن أبي». فقلت: ومن هو؟ فقال: «رَسـولُ الله ﷺ وأَميرُ المؤمنينَ عليه السلام، وآبائي كُلُّهُم كانوا قَد عَملُوا بأَيديهِم، وهُو مِن عَملِ النَّبيينَ والْمُرسَلينَ والأوصياءِ والصَّالحينَ»[1].

وهذا إمام المتَّقين علي عليه السلام الذي يُعدُّ رمزًا للزُّهد في العالم، قد حفر بيديه قنَوات ماء عدة، وقد كان عليه السلام يحمـل المعوَل، ويحفر الأرض، حتَّى إذا بلغ الماء أوقف البئر للفقراء وابن السـبيل[2]. وما زالت هناك في أطراف المدينة آبارٌ تُسـمَّى «آبار علي عليه السلام»، وهي معروفةٌ بين الناس إلى يومنا هـذا. وكذلك العيون التـي كان يفجِّرها الله ببركة عمل عبده أمير المؤمنـين عليه السلام كعين أبي نِيْزَر، والبغيبغة[3]. ويروي طرفًا من سـيرته المباركة حفيده الإمام الباقر عليه السلام، فيقول: "كان أمير المؤمنين عليٌّ عليه السلام يخرج في الهاجرة في الحاجة قد كفاها، يريد أن يراه الله يُتعب نفسَه في طلب الحلال»[4].

وروى الإمام الصادق عليه السلام فقال: "كان علي بن الحسـين عليه السلام إذا أصبح خرج غاديًا في طلب الرزق، فقيل له: يا ابن رسول الله أين تذهب؟ فقال: أتصدَّق لعيالي، قيل له: أتتصدَّق؟ قال عليه السلام: «مَن طلب الحلال، فهو مِن الله عزَّ وَجَلَّ صدقةٌ عليه»[5].

وإنَّ من يعزف عن الْعَمَل واستثمار الإمكانات؛ فإنَّه يبرهن على افتقاده لصفة الخير في نفسه، وفي ذلـك يقـول الإمام الصادق عليه السلام: "لا خيرَ في من لا يحبُّ جمـع المال من حلال»[6]. ولم يكتف عليه السلام بالقول فقط، بل كان يكدُّ ويتعب، ويقول: «إِنِّي لَأَعْمَلُ فِي بَعْضِ ضِيَاعِي حَتَّى أَعْرَقَ، وَإِنَّ لِي مَنْ يَكْفِينِي؛ لِيَعْلَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنِّي أَطْلُبُ الرِّزْقَ الْحَلَالَ»[7].

---

١ - الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج٥، ص.ص٧٥-٧٦.

٢ - ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، ج٧، ص٣٤٣، ترجمة رقم: (١٠٦٦٠) «أبو نيزر».

٣ - ونصُّ وقف الإمام أمير المؤمنين عليه السلام فيهما وفق الآتي: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما تصدَّق به عبد الله عليٌّ أمير المؤمنين؛ تصدَّق بالضيعتين المعروفتين بعين أبي نيزر والبغيبغة، على فقراء أهل المدينة وابن السبيل؛ ليقي الله بها وجهه حرَّ النار يوم القيامة، لا تُباعا ولا تُوهبا، حتى يرثهما الله وهو خير الوارثين، إلَّا أن يحتاج إليهما الحسنُ أو الحسين فهما طلقٌ لهما، وليس لأحدٍ غيرهما». الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج١٦، ص١٣٩، باب ما يحرم من بيع الوقف وهبته.

٤ - الشيخ محمد بن علي الصدوق: من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص١٦٣.

٥ - الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج٤، ص١٢.

٦ - محمد بن الحسن الحرُّ العاملي: وسائل الشيعة، ج١٧، ص.ص٢٨-٣٣.

٧ الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج٥، ص٧٧.

ثالثًا: مفهومُ العملِ التطوُّعيِّ

إنَّ مصطلحَ "العمل التطوُّعي" يتركَّب من لفظين، كما هو واضح، وبيانُ مفهومه يقتضي شرح المقصود منهما؛ لاستنتاج المفهوم الذي سيعتمد ويُبنى عليه في مقاربة الموضوع.

١. مفهوم العمل: العمل هو المهنة أو الفعل، وهو ما يقتضي ممارسة نشاط ما، وبذل الجهد للوصول إلى نتيجة نافعة ومقصودة عند العقلاء.

٢. مفهوم التطوُّع: التطوُّع من الطَّوع، وهو الانقياد. والطَّوع ما ترغب به من ذات نفسك، ممَّا لا يُفرض أو يجب عليك، بقصد قضاء حاجة الآخرين. و«التطوُّع تفعُّلٌ من الطَّوع مقابل الكَره، وهو إتيان الفعل بالرِّضا والرَّغبة»[1].

بناءً عليه، فالعمل التطوُّعي عبارة عن جهد - مالي أو جسدي أو فكري - يبذله الإنسان بكامل رغبته وإرادته واختياره، بهدف جلب المصلحة أو المنفعة للآخرين، أو درء المفسدة ورفع الضرر عنهم، عن رضا ومحبة ودون مقابل مادِّي أو معنوي، بقصد التقرُّب إلى الله كما هو الغالب، أو بقصد الخدمة الإنسانية الخاصَّة أو العامَّة عند بعض النَّاس. ويتحقَّق ببذل الإنسان المكلَّف مالاً أو عملاً أو منفعةً أو حقًّا، لغيره في الحال أو المآل، بلا عوض بقصد البرِّ والمساعدة والعون لشخص آخر أو جهة محدَّدة.

رابعًا: نموذجُ العملِ التطوُّعيِّ في القرآنِ

يصرِّح القرآن الكريم بمبدأ تربويٍّ اجتماعي يرتبط بغاية العمل التطوُّعي وأهدافه، والمتمثِّل بالتعاون في أعمال البرِّ الطَّوعيَّة على قاعدة التقوى التي تحكم السلوك بفعل الإيمان في بعده العملي، وذلك في قوله تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾ [المائدة: ٢]. وهذا أساس السنَّة الإسلامية - كما يقول العلاَّمة الطباطبائي - وقد فسَّر الله سبحانه البرَّ في كلامه بالإيمان والإحسان في العبادات والمعاملات، كما في قوله تعالى: ﴿**لَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ**﴾ [البقرة:١٧٧]، والتقوى مراقبة أمر الله ونهيه، فيعود معنى التعاون على البرِّ والتقوى إلى الاجتماع على الإيمان والعمل الصالح

١ - السيد محمد حسين الطباطبائي: الميزان في تفسير القرآن، ج ٢، ص١٣.

على أساس تقوى الله، وهو الصلاح والتقوى الاجتماعيان، ويقابله التعاون على الإثم الذي هو العمل السيِّئ المستتبع للتأخُّر في أمور الحياة السعيدة، وعلى العدوان، وهو التعدِّي على حقوق الناس الحقَّة بسلب الأمن من نفوسهم أو أعراضهم أو أموالهم[1].

وتشمل مصاديق الأمر بالتَّعاون أنواع البرِّ والخير كلَّها، كالتَّعاون في دفع المال، والتعاون في تعليم الجاهل وبذل العلم، والتعاون في قضاء الحاجات وإعطاء المحتاج وإغاثة الملهوف، وإعانة ذوي القربى، واليتامى، والمساكين، وابن السبيل، وغير ذلك، ويجمع ذلك التعاونُ بين الناس على كلِّ ما يحبُّه الله ويرضاه، من الأعمال الظاهرة والباطنة، من حقوق الله وحقوق الآدميِّين.

كما تؤكِّد الآية على اتحاد المسلمين في سبيل فعل الخيرات والتزام التقوى، وتدعو المسلمين إلى اتباع التقوى وتجنُّب معصية الله، محذِّرة من عذاب الله الشديد. وإنَّ الدعوة إلى التعاون التي تؤكِّد عليها الآية الكريمة تعتبر مبدأ إسلاميًّا عامًّا، تدخل في إطاره جميع المجالات الاجتماعية والخُلُقية والسياسية والحقوقية وغيرها، وقد أوجبت هذه الدعوة على المسلمين التعاون في أعمال الخير، كما منعتهم ونهَتهم عن التعاون في أعمال الشرِّ بكلِّ أصنافها. وعلى هذا الأساس، فإنَّ التعاون والتآزر يجب أن يتمَّ سواء في الدَّعوة إلى عمل الخير، أو في مكافحة الأعمال المنكَرة[2].

خامسًا: غايةُ العملِ التَّطوُّعيِّ في الإسلام

بناءً على ما تقدَّم، يمكن تحديد غايات العمل التَطوُّعي وأهدافه في الإسلام بالآتي:

١. تأسيس ثقافة أعمال البرِّ التبرُّعي والخير المطلق في المجتمع الإسلامي. علمًا أنَّ البرَّ الذي يحبه الله لعباده، ويرغب لهم أن يتعاونوا عليه، يشمل كلَّ ما يفيد الجماعة من عمل دنيوي أو ديني، سياسي أو اقتصادي، زراعي أو تجاري، أو علمي أو أدبي.

٢. تكريس ثقافة التكافل الاجتماعي الطَّوعي، بمعنى إتيان الفعل بالرضا والرغبة والمحبَّة في معونة الآخرين.

---

١ - السيد محمد حسين الطبطبائي: الميزان في تفسير القرآن، ج٥، ص١٦٣.

٢ - الشيخ ناصر مكارم الشيرازي: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج٣، ص٥٨٦. (بتصرُّف)

٣. التماسك الاجتماعي والأسري غاية رئيسة تسهم الأعمال التطوُّعية في إيجاده، وترسيخ دعائمه في المجتمع والأسرة.
٤. ثقافة خدمة المجتمع وقضاء حاجات الناس في القضايا الخاصَّة والعامَّة، من أركان العمل التطوُّعي في الإسلام.
٥. ربط الفرد بالمجتمع، وربط المجتمع بالفرد، أهداف وغايات منشودة لا غنى عنها للعمل التطوُّعي في الإسلام.
٦. إصلاح أحوال الناس، وضمان معيشتهم في الحياة آمنين مطمئنِّين على عقائدهم وأنفسهم...إلخ. ما يحقِّق لهم الاستقرار والسلام وأسباب العيش الهانئ والأفضل.
٧. حراسة المبادئ الخُلُقية والقيم السامية النابعة من عقيدة المؤمنين، وحماية المجتمع من الفوضى والفساد والانحلال.
٨. كفالة أحوال الفقراء والمرضى والمحتاجين ورعايتهم...إلخ. والاهتمام بمعيشتهم من طعام، وغذاء، وكساء، ومسكن، وحاجات اجتماعية لا يستغني عنها أيُّ إنسان في حياته.

سادسًا: أصولُ العملِ التطوُّعيِّ في الشريعةِ الإسلاميَّة

لقد ورد في القرآن الكريم والسنَّة الشريفة والفقه الإسلامي كثيٌر من التشريعات أو الأعمال أو الألفاظ والعبارات المرتبطة بمصاديق العمل التطوُّعي أو التي تؤسِّس للعمل التطوُّعي أو لها صلة مباشرة أو غير مباشرة به. نكتفي هنا بذكر بعض النماذج من القرآن والسنَّة بما يحقِّق الغرض في بيان أصول العمل التطوُّعي في الشريعة الإسلامية.

١. ممَّا جاء في القرآن الكريم: قال العلاَّمة الطباطبائي في الميزان في ذَيل تفسير قوله تعالى: ﴿**فَمَن تَطَوَّعَ خَيرًا فَهُوَ خَيرٌ لَّهُ**﴾ [البقرة: ١٢١]، التطوُّع تفعُّلٌ من الطَّوع مقابل الكَره، وهو إتيان الفعل بالرضا والرغبة، ومعنى باب التفعّل الأخذ والقبول، فمعنى التطوُّع التلبُّس في إتيان الفعل بالرضا والرغبة من غير كره واستثقال سواء كان فعلاً إلزاميًّا أو غير إلزامي. ويَذكر وجهين[1] في تفسير الآية؛ أحدهما يشير إلى التطوُّع

١ - السيد محمد حسين الطباطبائي: الميزان في تفسير القرآن، ج٢، ص١٣.

المذكور، وهما:

أ. الوجه الأوَّل: اختصاص التطوُّع استعمالاً بالمستحبَّات والمندوبات، فممَّا حدث بعد نزول القرآن بين المسلمين بعناية، أنَّ الفعل الذي يؤتى به بالطَّوع هو النَّدب وأمَّا الواجب ففيه شَوْبُ كره لمكان الإلزام الذي فيه. ويناقش هذا الوجه قائلاً: وبالجملة التطوُّع كما قيل: لا دلاله فيه مادةً وهيئةً على النَّدب، والمعنى -والله أعلم-: الصوم مكتوب عليكم مرعيًّا فيه خيركم وصلاحكم مع ما فيه من استقراركم في صفِّ الأمم التي قبلكم، والتخفيف والتسهيل لكم فأتوا به طوعًا لا كَرهًا، فإنَّ من أتى بالخير طوعًا كان خيراً له من أن يأتي به كرهًا.

ب. الوجه الثاني: إنَّ الجملة أعني قوله تعالى: ﴿**فَمَن تَطَوَّعَ خَيرًا فَهُوَ خَيرٌ لَّهُ**﴾، مرتبطة بالجملة التي تتلوها أعني قوله: ﴿**وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين**﴾، والمعنى أنَّ من تطوَّع خيراً من فدية طعام مسكين بأنْ يؤدِّي ما يزيد على طعام مسكين واحد بما يعادل فديتَين لمسكينَين أو لمسكين واحد كان خيراً له.

٢. ممَّا جاء في السُّنَّة الشَّريفة:

أ. إطلاقاتُ روايات التصدُّق: يستفاد من إطلاق الروايات التي حثَّت على التصدُّق على الفقراء والمساكين والأيتام وغيرهم، وبيَّنت جزاءها الدنيوي والأخروي، أنَّها من الأعمال التطوُّعية التي أراد الإسلام إرساءها بوصفها ثقافة إسلامية في المجتمع؛ إذ الصَّدقة في اللغة والعرف والشرع عطيَّة يُخرجها الإنسان من ماله على نحوِ التبرُّع، وعلى وجه القُربة إلى الله تعالى، بقصد مساعدة الآخرين، وسدِّ بعض حاجاتهم، والصدقة في الأصل تقال للصدقة المستحبَّة، وهي من المستحبَّات المؤكَّدة التي سنَّها رسول الله ﷺ قولاً وعملاً، والتي قلَّ أن يبلغ مثوبتها في الأجر والثواب عمل آخر. جاء في الرواية عن أبي عبد الله عليه السلام، في وصيَّة رسول الله ﷺ لعلي عليه السلام: "وأما الصدقة فجهدك جهدك حتى يقال: قد أسرفت ولم تسرف"[1]. وقد ورد في القرآن الكريم أنَّ الصدقة التي يدفعها

١ - الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج٤، ص٣.

المتصدِّق تقع بيد الله تعالى، قال تعالى: ﴿**أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ**﴾ [التوبة: ١٠٤]. فهم (الفقراء) يأخذونها بالنِّيابة عن الله تعالى، فيدهم القابضة للصدقة هي يد الله تعالى، وهذا التعبير واحد من أفضل التعابير وألطفها في تجسيد عظمة التشريع الإسلامي، مضافًا إلى التشجيع الوارد للعمل بهذه الفريضة الإلهيَّة المتجسِّدة في الصدقة المستحبَّة والواجبة، وهي الزكاة، وإنَّ الشارع قد نبَّه إلى لزوم مراعاة الآداب والاحترام للطرف المتسلِّم لها؛ لأنها في الواقع تقع بيد الله تعالى[١]. وفي رواية عن الإمام الصادق عليه السلام: «إنَّ الله تبارك وتعالى يقول: ما من شيء إلَّا وقد وكَّلت من يقبضه غيري، إلَّا الصدقة؛ فإنِّي أتلقَّفها بيدي تلقُّفًا»[٢]. وروي عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قالَ: «إنَّ اللهَ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا إلاّ وَلَهُ خَازِنٌ يَخْزُنُهُ إلاَّ الصَّدَقَةَ فَإِنَّ الرَّبَّ يَلِيهَا بِنَفْسِه؛ وكَانَ أَبِي إِذَا تصدَّق بشيء وضعه في يد السائل، ثم ارتدَّه منه فقبَّله وشمَّه ثم ردَّه في يد السائل»[٣]. وللصدقة بنوعيها الواجب والمستحبِّ فلسفة خُلُقية واجتماعية خاصة، فهي تطهِّر الناس من الرذائل، ومن حبِّ الدنيا وعبادتها، ومن البخل وغيره من مساوئ الأخلاق، وتزرع مكانها فضيلة الحبِّ والسخاء ورعاية حقوق الآخرين في نفوسهم، وهذا ما يسهم في تعزيز العمل التطوُّعي في المجتمع، ويعالج كثيراً من المفاسد والشرور التي تنتج عن بطَر الأغنياء، وشدَّة فقر الفقراء، قال تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا**﴾ [التوبة: ١٠٣]. وعلى هذا الأساس كان الحثُّ على الإنفاق والتصدُّق ممَّا يحبُّه الإنسان ويرغب به، جاء في الحديث عن الحسين بن علي والصادق عليهما السلام، أَنَّهُمَا كَانَا يَتَصَدَّقَان بالسُكَّر، وَيَقُولان، إِنَّهُ أَحبُّ الأَشْيَاءِ إِلَيْنَا، وَقَدْ قَالَ الله تَعَالَى: ﴿**لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ**﴾، وفي الحديث عن أبي الطفيل قالَ: اشْتَرَى

١ - الشيخ ناصر مكارم الشيرازي: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج ٥، ص ٣٥٢.
٢ - الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج٤، ص٤٧.
٣ - محمد بن الحسن الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج٦، ص٣٠٣.

عـلـيٌّ عليه السلام ثَوْبًا فَأَعْجَبَهُ فَتَصَدَّقَ به وَقَالَ: سَـمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله يَقُولُ: «مَنْ آثَرَ عَلَى نَفْسِـه آثَرَهُ الله يَوْمَ القِيَامَة بالجَنَّة وَمَنْ أَحَبَّ شَـيْئًا فَجَعَلَهُ للَّه قَالَ الله تَعَالَى يَوْمَ القِيَامَة، قَدْ كَانَ العِبَادُ يُكَافِئُونَ فِي مَا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوف، وَأَنَا أُكَافِيكَ الْيَومَ بِالْجَنَّة». ورُوي أن أبا طلحة -وهو من الأصحاب- قسَّم حائطًا -بستانًا- له في أقاربه عند نزول هذه الآية وكان أحبَّ أمواله إليه، فقال له رسول صلى الله عليه وآله: «بَـخٍّ بَخٍّ ذلكَ مَالٌ رَابِحٌ لَكَ»[1].

ب. إطلاقُ روايات خدمة المسـلمينَ: لقد خصَّص المحدِّثـون بابًا خاصًّا تحت عنوان: اسـتحباب خدمة المسـلمين، ومعونتهـم بالجاه[2]، منهـا ما ورد عن الصادق عليه السـلام، قال: «المؤمنون خدمٌ بعضهـم لبعض»، قلت: وكيف يكون خدمًا بعضهم لبعض؟ قال: "يفيد بعضهم بعضًا". وعنه عليه السلام، أنه قال: "اخْدم أخاك، فإن استخدمك فلا ولا كرامة". ورُوي أنَّ الله تعالى أوحى إلى داود عليه السـلام: "مـا لي أراك منتبذًا؟ قال: أعْيَتْنـي الخليقةُ فيك، قال: فـماذا تريد؟ قال محبَّتك، قال: فإنَّ محبَّتي التَّجاوز عن عبادي، فإذا رأيت لي مريـدًا فكنْ له خادمًا»[3]. وخلاصة القول: إنَّ هذه الروايات وأمثالها تدلُّ على أنَّ خدمة المسلمين تشمل البُعدَين الماديَّ والمعنويَّ، ويتضمَّن بعضها كلمة "الناس"، ويسـتفاد منها ما يشـمل العمومَ أي المجتمع، وجميعها تصبُّ في التطوُّع والمبادرة إلى تقديم الخدمات والعونَ والمساعدة للمسلمين.

ج. التسامحُ في أدلَّة السُّنن: يمكن أن نستفيد الدلالةَ على رجحان العمل التطوُّعي من قاعدة التسامح في أدلَّة السُّنن الفقهيَّة التي تدلُّ على تفضُّل الباري وترحُّمه على العباد[4]؛ إذ إنَّ الروايات التي يُستند إليها في إثبات حجِّيَّة هذه القاعدة تحفِّز المسلمَ وتحرِّكه نحو مسـاعدة الآخرين، والتطوُّع في خدمة المجتمع بهدف

١ - محسن الفيض الكاشاني: تفسير الصافي، ج١، ص ٣٢٩.
٢ - الميرزا حسين النوري: مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، ج١٢، ص.ص٤٢٧- ٤٢٨.
٣ - الميرزا حسين النوري: مستدرك الوسائل، ج١٢، ص ٤٢٨.
٤ - السيد أبو القاسم الخوئي: مصباح الأصول، ج٢، ص٣٢٠.

تحصيل الثواب. وذلك استنادًا إلى أنَّ معنى هذه القاعدة هو إعمال المسامحة والمساهلة بالنسبة إلى سند الروايات الدالَّة على الحكم الاستحبابي، فكلُّ رواية أفادت حكما مستحبًّا إذا كان في سندها خللٌ، لا تُترك تلك الرواية، ولا تسقط عن الاعتبار؛ وذلك لا لأجل كونها حجَّةً معتبرة، بل على أساس التسامح في أدلَّة السُّنن الثابت بالدليل الخاص. وممَّا جاء في مدرك القاعدة، صحيحةُ صفوان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من بلَغه شيءٌ من الثَّواب على شيءٍ من الخير فعمِل به، كان له أجرُ ذلك، وإن كان رسول الله صلَّى الله عليه وآله لم يقلْه» [1]، دلَّت على أنَّه إذا ورد في الخبر حكمٌ ذو ثواب (المستحب) فعمِل به إطاعة وانقيادًا يترتَّب على ذلك العمل الأجر والثواب، ولو لم يكن الخبر صادرًا من أهله بحسب الواقع. ومنها صحيحةُ هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «من سمع شيئًا من الثَّواب على شيء فصنعه كان له، وإن لم يكن على ما بلغه»[2]، دلَّت على أنَّ من بلغ إليه عملٌ ذو ثواب (المستحب) فعمل به، كان للعامل الأجر والثواب، وإن لم يكن ذلك العملُ ذا أجرٍ، بحسب الواقع. فهذه الروايات سمِّيت بأخبار (مَن بلغَ) وإنَّ مفادها هو بيانُ الحكم بالنسبة إلى العمل المستحب (التطوُّعي) الذي يُعمل به بمقتضى الأخبار الضعيفة إطاعةً، ولا يكون مفادُ هذه الأخبار حجِّية الخبر الضعيف سندًا حتى يشْكل عليه، بل يكون الخبر الضعيف موضوعًا لأخبار من بلغ[3].

د. رجاءُ المطلوبيَّة: يمكن أن نستفيد الدلالةَ على رجحان العمل التطوُّعي أيضًا ممَّا اصطُلح عليه «رجاء المطلوبيَّة» «الذي يعني أنَّ كلَّ أمر يُرجى له الثواب، إذا أتى به، لا بقصد أنَّه وارد من قبَل المعصوم عليه السلام، بل برجاء المطلوبيَّة والمحبوبيَّة لا إشكال فيه قطعًا، وعليه يمكن أن يقال: إنَّ العمل المستحبَّ المستفاد من الخبر الضعيف إذا وقع رجاءً لا مانع منه، والتحقيق: أنَّ غاية ما

١ - محمد بن الحسن الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج١، ص٥٩، باب١٨ من أبواب مقدمة العبادات ح ١.
٢ -محمد بن الحسن الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج١، ص٦٠، باب ١٨ من أبواب مقدمة العبادات ح ٦
٣ - السيد المصطفوي: مئة قاعدة فقهية، ص.ص ٩٤-٩٥.

يستفاد من الأخبار هو أن مدلولَ الخبر الضعيف عملٌ صالح يُرجى له الثواب، وهو أعمُّ من العمل المستحبِّ الشرعي»[1].

سابعًا: العملُ التطوُّعيُّ ضرورةٌ للمجتمع

إنَّ تكوين المجتمع وتشكيل المؤسَّسات المجتمعيَّة حاجة رئيسة للناس، وضرورة لبناء الحضارة الإنسانيَّة، وهذا يستدعي تحمُّل الفرد المسؤوليَّة المجتمعيَّة، والعمل على إصلاح مجتمعه والمشاركة الفاعلة فيه، وإيجاد البيئة المكانيَّة والفكريَّة والثقافيَّة التي تؤسِّس نموذجًا حضاريًّا إسلاميًّا في بُعدها الاجتماعي، والعمل على دعمها وتطويرها.

ويقوم المجتمع على مبدأَي التعاون في المنافع والحاجات، والاشتراك في العقائد والأهداف، وهو ما يتطلَّب تعزيزَ قيم التعاون والتعاضد والتآزر في مختلف الفعاليَّات الاجتماعية، بما يؤدِّي إلى التكامل في عمل المؤسَّسات والأفراد، وتعزيزَ العمل التطوُّعي والتعاوني في مختلف الفعاليَّات الاجتماعيَّة، وتعزيزَ مبدأ التكافل الاجتماعي بين مختلف أفراد المجتمع ومؤسَّساته؛ لأجل التكامل الداخلي للمجتمع، وروحيَّة العمل التطوُّعي والجماعي والمبادرة الاجتماعية لدى مختلف أبناء وشرائح المجتمع، وإيجاد الأطر والآليات والأساليب والطرائق المسهِّلة لذلك.

وقد جاءت الأخبار لتعزيز هذه الجنبة المهمة في تآلف المسلمين وتكاتفهم وتكافلهم، وأغلبها يأتي في سياق العمل التطوُّعي الاجتماعي الذي يشمل التكافل المالي والاجتماعي وهو من أهم المقاصد العامَّة، والأهداف الأساسية في الإسلام، والذي يجب تحقيقه في المجتمع الإسلامي، ويقوم على مبدأين أساسيين يحيطهما الإسلام بأقصى درجات الرعاية والاهتمام وهما: مصلحة الجماعة ووحدتها وتماسكها، والأخوَّة الإنسانية الشاملة. ولقد عدَّ القرآن الإمساك، وعدم الإنفاق سبيلاً للتهلكة، بقوله سبحانه وتعالى: ﴿**وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾ [البقرة: ١٩٥]. وقد جعل الإسلام كلَّ مسلم مسؤولاً في بيئته الاجتماعية، قال رسول الله ﷺ: «كلُّكم راعٍ وكلُّكم مسؤول عن رعيَّته»[2]، ودعا ﷺ إلى الاهتمام

١ - السيد محمد كاظم المصطفوي: مئة قاعدة فقهية، ص.ص ٩٤-٩٥. (بتصرُّف).
٢ - العلامة محمد باقر المجلسي: بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ج٧٢، ص٣٨.

بأمور المسلمين ومشاركتهم في آمالهم وآلامهم، فقال: «من أصبح لا يهتمُّ بأُمور المسلمين فليس بمسلم»[1]، ودعا الإمام الصادق عليه السلام إلى الالتصاق والاندكاك بجماعة المسلمين، فقال: « من فارق جماعة المسلمين قيدَ شبرٍ، فقد خلع ربقة الإسلام من عُنقه»[2] .

كما تحدَّثت الروايات عن الإيثار في نفع الآخر، كقول رسول الله صلى الله عليه وآله: «لا يؤمن أحدكم حتى يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه»[3]، وأكَّدت على تنفيس كَرْبة المسلم، كما عن جميل بن صالح عن ذُريح المحاربي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام: يقول: «أيُّما مؤمن نفَّس عن مؤمن كَربةً وهو مُعْسر يسَّر الله له حوائجه في الدنيا والآخرة، قال: ومن ستر على مؤمن عورةً يخافها ستر الله عليه سبعين عورةً من عورات الدنيا والآخرة، قال: والله في عون المؤمن ما كان المؤمن في عون أخيه، فانتفِعوا بالعِظَة، وارغبوا في الخير[4]، وقد نفى الرسول صلى الله عليه وآله كمالَ الإيمان عمَّن يبيتُ شبعانَ وجاره جائع وهو يعلم: «ما آمن بي من بات شبعانَ وجاره جائع وهو يعلم»[5].

ثامنًا: دوائرُ العملِ التطوُّعيِّ وحدودُه

تتَّسع فكرةُ العمل التطوُّعي والتكافل في الإسلام لدوائرَ متماسكةِ الحلقات حتى تستوعبَ المجتمع كلَّه، فتشمل التكافلَ المالي والمعنويَّ والاجتماعي بكل صوره بين أفراد الأسْرة الواحدة وبين الأسَر وبعضها، وبين الجماعة وأولي الأمر، وله آليات عدَّة لتحقيقه ما بين فرديَّة وجماعيَّة، وما بين تطوُّعيَّة وإلزاميَّة. فإنَّ الإنسان كائن اجتماعي مفطور على العيش في جماعة، ولا يستطيع أن يحيا منفردًا، ولذا كان التكافل بين الأغنياء والفقراء، وإعانة بعضهم بعضًا في الضرَّاء والمشاركة في السرَّاء من أهم القواعد الأساسية لبناء التضامن الاجتماعي وتحقيق الوحدة والأخوَّة الإنسانية بين البشر.

وبالنَّظر إلى حدود العمل التطوُّعي والتكافل في الإسلام يتبيَّن أنَّه يضمن للفرد توفير حاجاته الرئيسة من الضروريَّات والحاجيَّات والتحسينيَّات، في المسكن، والمأكل، والملبس،

١ - الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج٢، ص ١٦٣.
٢ - الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج ١، ص ٤٠٥.
٣ - الشهيد زين الدين العاملي (الشهيد الثاني): منية المريد، ص١٩.
٤ - الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج٢، ص ٢٠٠.
٥ - الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج٢، ص ٦٦٨.

والعــلاج، والتعليم بالقدر الكافي لحاجة الشــخص المعتاد من أوســط النــاس، ليس بأدناهم ولا أعلاهــم؛ وذلك لأنَّ المجتمع الإســلامي يقــوم على التعاون على الــبرِّ والتقوى، والتكافل الاجتماعي من أهمِّ صور البرِّ؛ إذ يحقِّق مصلحة للأمَّة بما يشيعه من ترابط بين أفراد المجتمع.

والمستحقُّون للتكافل في الإســلام الذين يدخلون في موضوع العمل التطوُّعي الخدميِّ هم كلُّ فئات المجتمع غير القادرة على الوفاء باحتياجاتها الرئيســة، المقيمون في الدولة الإسلامية بصفــة دائمة أو بصفــة مؤقَّتة طارئة، مِن اليتامــى والضعفاء والفقراء والمســاكين ومَن أصابتهم الكوارث، أو تحمَّلوا أية ديون في مصالح مشروعة ولا يستطيعون سَدادها، سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين.

وتتــدرَّج الأحكام الشرعية للالتزام التكافليِّ التطوُّعي بين الوجوب والنَّدب، كما تتنوَّع دوائر الاســتحقاق، وذلك من وجوه عدَّة، منهــا: درجة القرابة بين صاحب المال والمســتحقِّ، ونوع التكليف الشرعي على المال، إن كان زكاةً مفروضة أو نفقة واجبة أو صدقة تطوُّعية، وبحســب نوع حاجة المستحقِّ إن كانت ضروريَّة أو حاجيَّة أو تحسينيَّة، وبحسب السبب الناشئ عنه هذه الحاجــة، إن كان مصلحة مشروعة أو قوَّة قاهرة، أو تصرُّفات غير مشروعة، وتتَّســع هذه الدوائر لتشمل المجتمع كلَّه بنظام دقيق ليس له نظير، حتى أُطلق على الإسلام بحقٍّ، أنَّه دين أُنزل لرعاية الفقراء والمستضعفين، ويرجع في ذلك كلِّه إلى أحكامه التفصيلية في كتب الفقه الإسلامي.

تاسعًا: التشريعاتُ التي تؤسِّس للعملِ التطوُّعيِّ

تزخر الشريعة الإســلامية بالتشريعات التي تهيِّئ الأرضية والبيئة المناســبة للعمل التطوُّعي، والإتيان بالتكاليف على سبيل التطوُّع لخدمة الأفراد والمجتمعات، فالمبادرة إلى هذه الأعمال تكون تطوُّعيَّةً ابتداءً، وبعد إنشائها وتحقُّقها تصبح إلزاميَّةً، وهذه من التشريعات القيِّمة في الدين الإسلامي، ومنها:

١. الهبة: الهبة هي تمليك عين مجَّانًا دونَ عوَض[1]، وهي من وسائل التكافل الاجتماعي، التي حثَّ الإســلام عليها، وهي من العوامل التي تقــوِّي روابط المحبة والودِّ والألفة بين فئات المجتمع؛ بل هي من موارد التكافل التي تُظهر العطيَّة بمظهر العزِّ والكرامة.

١ - السيد أبو القاسم الخوئي: منهاج الصالحين، ج ٢، ص ٢٠٤.

٢. الصدقاتُ المستحبَّة: وقد ذكرناها سابقًا، فلا نعيد.

٣. الوقـفُ الخيريُّ: هو تَحبيسُ الأصل وتَسْـبيل المنفعة[١]، وهـذا التعريف مأخوذ من الحديث النبويِّ، وهو قوله ﷺ: حبِّسِ الأصلَ وسبِّلِ الثَّمرة[٢]. والوقفُ من الإنشاءات، التي لا بدَّ فيها من القصد والإعلان، والإنشاء الصريح باللفظ عبارة عن كلمة (وقَفتُ) ويتلوه مثل كلمة (حبست) و(سبلت)، والإنشاء العملي الذي يُسمَّى بالمُعاطاة يتحقَّق بإعطاء المال تحبيسًا[٣].

٤. وعليه، فالوقف تسـبيلٌ لما ينتفع به الآخرون، والذي يستمرُّ خيره، ويتجدَّد ثوابه إلى ما بعد الممات، وهو يشمل جميع جهات الخير؛ من مساجدَ، ومدارسَ، ودور الأيتام والعجزة، ومستشفيات، ومعاهد، وغيرها.

٥. الوصيَّةُ: بأن يوصي المسـلم حالَ حياتِه بجزء من ماله أو ممتلكاته إلى إنسان آخر أو إلى جهات البرِّ والخير.

٦. العاريةُ: وهي الانتفاع بحوائج الآخرين مجَّانًا، كأن يسـتعير الرجل من جاره متاعًا ثم يردَّه له بعد الانتفاع به دون مقابل، وهي من أعمال الخير والإنسانية؛ لأنَّ الناس لا غنى لهم عن الاستعانة ببعضهم والتعاون في ما بينهم.

٧. الصدقةُ الجاريةُ: يمكن تعميم عنوان الصدقة الجارية على مطلَق فعل الخير ونحوِه مـن أعمال البرِّ التي تسـتمرُّ وتبقى ليُسـتفاد منهـا بعد الموت، كعـمارة الأبنية من المساجد والمدارس ونحوه من دور العلم والعبادة، والمستشفيات ودور الصحة... إلخ. وسائر إسهاماته الكلِّية والجزئية فيما يستفيد منه المجتمع والناس ويعود بالنفع عليهـم. وعليـه، فإنَّ كلَّ ما خلَّفه خالصًا لله -تعالى- فسـينال حسـناته في الآخرة، بل سـيرى الإنسـان أعماله محْضَرةً في ذلك اليوم الذي تُزال فيه الحُجُب، وتكون كالفضل الدائم عليه بكلِّ منافعها. وهذا ما يُفهم من الرواية المرويَّة عن النبي ﷺ: «إذا مـات المؤمن انقطع عمله إلا من ثلاثة: ولد صالح يدعو له، وعلم يُنتفع به بعد

١ - الشيخ محمد بن الحسن الطوسي: المبسوط، ج٣، ص٢٨٦.
٢ - ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي العزيزية، ج ٢، ص ٢٦٠
٣ - السيد محمد كاظم المصطفوي: فقه المعاملات، ص٦٠٩.

موته، وصدقة جارية»[1]. والإمام الصادق عليه السلام: «ليس يتبع الرجل بعد موته من الأجر إلاَّ ثلاث خصال: صدقة أجراها في حياته وهي تجري بعد موته، وسُـنَّة هدىً سنَّها فهي يعمل بها بعد موته، وولد صالح يدعو له»[2].

١ - العلامة محمد باقر المجلسي: بحار الأنوار، ج٢، ص٢٣.
٢ - العلامة باقر المجلسي: بحار الأنوار، ج٢، ص٢٢.

الخاتمةُ

- العَمَلُ كلُّ ما يزاوله الإنسان من أنشطة زراعيَّة أو صناعيَّة، أو تجاريَّة، أو مهنيَّة، أو غيرها؛ بُغيةَ أيِّ هدف يُراد تحقيقه. ومن المسلَّم به أنَّ حياة الناس لا تقوم إلَّا على العَمَل، والعَمَلُ يختلف سعةً وتنوُّعًا من عصرٍ إلى عصر، حسب اختلاف أحوال الناس واحتياجاتهم وقدراتهم.
- ينظر الإسلامُ إلى العَمَل والْعَامِل نظرة احترامٍ وتكريمٍ وإجلال، ولهذه النظرة في دين الله مظاهرُ كثيرة، منها أنَّ الإسلام قرَن العَمَل بالجهاد الذي هو بابٌ من أبواب الجنَّة، فتحه الله لخاصَّة أوليائه، فقال سبحانه في مُحكم كتابه: ﴿**وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**﴾ [المزمل:٢٠].
- لقد برز أئمَّةُ الهدى عليهم السلام في سعيهم وعملهم، فعملوا بأيديهم، وبيَّنوا للناس شرفَ العَمَل وقيمتَه، فهذا الإمام الكاظم عليه السلام كان يعمل في أرضٍ له، وهو القائل لعلي بن أبي حمزة: "يا عَليُّ، قَد عَملَ باليدِ مَن هُو خيرٌ مِنِّي في أرضِه، ومِن أبي". فقلت: ومن هو؟ فقال: «رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وأَميرُ المؤمنينَ عليه السلام، وآبائي كُلُّهُم كانوا قَد عَملُوا بأَيدِيهِم، وهُو مِن عَملِ النَّبيينَ والْمُرسَلينَ والأوصياءِ والصَّالحينَ»[1].
- العمل التطوُّعي عبارة عن جهد - مالي أو جسدي أو فكري - يبذله الإنسان بكامل رغبته وإرادته واختياره، بهدف جلب المصلحة أو المنفعة للآخرين، أو درء المفسدة ورفع الضرر عنهم، عن رضا ومحبَّة ودون مقابل ماديٍّ أو معنويٍّ، بقصد التقرُّب إلى الله كما هو الغالب، أو بقصد الخدمة الإنسانية الخاصة أو العامة عند بعض الناس.
- يتحقَّق العمل التطوُّعي ببذل الإنسان المكلَّف مالاً أو عملاً أو منفعةً أو حقًّا، لغيره في الحال أو المآل، بلا عوَض بقصد البرِّ والمساعدة والعون لشخص آخر أو جهة محدَّدة.
- يمكن تحديد غاية العمل التطوُّعي في الإسلام بالآتي:

---

١ - الشيخ محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، ج٥، ص.ص٧٥-٧٦.

- تأسيس ثقافة أعمال البرِّ التبرُّعي والخير المطلق في المجتمع الإسلامي. علمًا بأنَّ البرَّ الذي يحبه الله لعباده، ويرغب لهم أن يتعاونوا عليه، يشمل كلَّ ما يفيد الجماعة من عمل دنيوي أو ديني، سياسي أو اقتصادي، زراعي أو تجاري، أو علمي أو أدبي.
- تكريس ثقافة التكافل الاجتماعي الطوعي، بمعنى إتيان الفعل بالرضا والرغبة والمحبة في معونة الآخرين.
- التماسك الاجتماعي والأسَري غاية رئيسة تسهم الأعمال التطوّعية في إيجاده، وترسيخ دعائمه في المجتمع والأسرة.
- ثقافة خدمة المجتمع وقضاء حاجات الناس في القضايا الخاصَّة والعامَّة، من أركان العمل التطوُّعي في الإسلام.
- إصلاح أحوال الناس، وضمان معيشتهم في الحياة آمنين مطمئنين على عقائدهم وأنفسهم...إلخ. ما يحقِّق لهم الاستقرار والسلام وأسباب العيش الهانئ والأفضل.
- كفالة ورعاية أحوال الفقراء والمرضى والمحتاجين...إلخ. والاهتمام بمعيشتهم من طعام، وغذاء، وكساء، ومسكن، وحاجات اجتماعية، لا يستغني عنها أيُّ إنسان في حياته.
- لقد ورد في القرآن الكريم والسنَّة الشريفة والفقه الإسلامي كثيرٌ من التشريعات أو الأعمال أو الألفاظ والعبارات المرتبطة بمصاديق العمل التطوُّعي، أو التي تؤسِّس للعمل التطوُّعي، أو لها صلة مباشرة أو غير مباشرة به، منها إطلاقات روايات التصدُّق، وقاعدة التسامح في أدلَّة السُّنن، وما يؤتى به برجاء المطلوبيَّة، وروايات الهديَّة والهبة، مضافًا إلى بعض الآيات القرآنية.
- من التَّشريعات التي تهيِّئ أرضيَّة العمل التطوُّعي: الهديَّة أو الهبة، والصدقات المستحبَّة، والوقف الخيري، والوصية، والعارية، والصدقة الجارية.

المصادر والمراجع

- ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية: بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- أبو القاسم الخوئي، مصباح الأصول، تقرير السيد محمد سرور الواعظ البهسودي، ط٥، قم المقدَّسة، المطبعة العلميَّة؛ مكتبة الداوريِّ، ١٤١٧هـ.ق.
- أبو القاسم الخوئي: منهاج الصالحين، قم، الناشر مدينة العلم، ط ٢٨، ١٤١٠ هـ.
- الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٢٨ هـ- ٢٠٠٨ م.
- السيد محمد باقر الصدر: اقتصادنا، إيران، مكتب الإعلام الإسلامي - فرع خراسان، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: ١٤٢٥ - ١٣٨٢ش.
- الشيخ زين الدين بن علي العاملي (الشهيد الثاني): مُنية المُريد في آداب المفيد والمستفيد، تحقيق رضا مختاري، مكتب الإعلام الإسلامي، طهران، ط١ ١٤٠٩هـ.
- محسن الفيض الكاشاني: تفسير الصافي، تصحيح: حسين الأعلمي، بيروت، مؤسسة الأعلمي، د.ت.
- محمد باقر المجلسي: بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، بيروت، مؤسسة الوفاء، ١٤٠٣ هـ-١٩٨٣ م.
- محمد بن الحسن الحر العاملي: وسائل الشيعة، قم، مؤسسة آل البيت عليهم السلام، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
- محمد بن الحسن الطوسي: المبسوط في فقه الإمامية، طهران، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، ط ٣، ١٣٨٧ هـ.
- محمد بن علي بن أبي جمهور: عوالي اللآلي العزيزية، قم، دار سيد الشهداء للنشر، ط١، ١٤٠٥ هـ.
- محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابوَيه القمِّي (الشيخ الصدوق): من لا يحضره الفقيه، تحقيق: علي أكبر غفاري، قم، جامعة المدرسين، ط ٢، ١٤٠٤ هـ.

- محمد بن يعقوب الكليني: الكافي، قم، دار الحديث للطباعة والنشر، ط ١، ١٤٢٩ هـ.
- محمد حسين الطباطبائي: الميزان في تفسير القرآن، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧ م.
- محمد كاظم المصطفوي: فقه المعاملات، قم - إيران، مؤسسة النشر الإسلامي، ط ١، ١٤٢٣ هـ.
- محمد كاظم المصطفوي: مئة قاعدة فقهيَّة، ط٣، قمُّ المقدَّسة، مؤسَّسة النشر الإسلاميِّ التابعة لجماعة المدرِّسين بقم المقدَّسة، ١٤١٧هـ.ق.
- ميرزا حسين النوري: مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل (مستدرك الوسائل)، بيروت، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ١٤٠٨ هـ.
- ناصر مكارم الشيرازي: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، قم، مدرسة الإمام علي عليه السلام، ط١، ١٤٢٦ هـ.